

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء رئيس الجمعية العمومية لصندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٨ بإنشاء صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية وتعديلاته ؛
وعلى النظام الأساسي لصندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٥٥ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى قرار الجمعية العمومية لصندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٧ بالموافقة على زيادة رأس المال المرخص به ؛
وبناءً على ما عرضته وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

يُزاد رأس المال المرخص به لصندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية بمبلغ (٢٠٠ مليار جنيه مصري) ليصبح (٤٠٠ مليار جنيه مصري) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الموقع الإلكتروني للصندوق .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ صفر سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٢٩ أغسطس سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

رئيس الجمعية العمومية لصندوق

مصر السيادي للاستثمار والتنمية

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٨/٣٠ - ٢٠٢٣/٢٥٢٠٢